DOI: https://doi.org/10.61856/bhh8vy96



Scientific Events Gate

GJMSR Gateway Journal for Modern Studies and Research

https://gimsr.eventsgate.org/gimsr/



الضوابط المنهجية للتعامل مع السنة النبوية عماد محمد عبدالله الجامعة الإسلامية العالمية _ جمهورية مصر العربية Emamna54@gmail.com

الملخص: تعد السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن، حيث لا يفهم إلا بها، فأي خلل في فهمها يعني الخلل في فهم القرآن الكريم؛ بل والدين كله، وتهدف هذه الدراسة إلى معرفة ضوابط السنة النبوية وكيفية التعامل معها فهمًا وسلوكًا و تطبيقًا، وجاءت طبيعتها و صغية تحليلية، حيث تستعر ض مجموعة من الضوابط المعينة على فهم السنة النبوية المطهرة، وتقف على مكون تطبيقي للتعامل معها، ومصفوفة ضوابط إجرائية قابلة للتطبيق في الواقع المعيش، وجاءت الإشكالات لتظهر خطورة من يفسرون السنة النبوية على هواهم، وينزلونها حسب رغباتهم وميولهم، ومن يقفون عند ظواهرها، ويهملون مقاصدها، وتنتهي إلى أن تحري ضوابط التعامل مع السنة يوصل إلى الطريق المستقيم ويقى الأمة من الانحرافات الفكرية والسلوكية، وأوصت الدراسة بنشر هذه الضوابط، وتفعيل دور المؤسسات الدينية والدعوية والتربوية والتعليمية بإشاعتها، وتقديم سبل الوقاية و العلاج للحفاظ على صفائها و نقائها.

الكلمات المفتاحية: السنة النبوية،المنهجية،الضوابط ،الغلو ،الجفاع.

Methodological Regulations for Dealing with the Prophetic Sunnah **Emad Mohamed Abdullah** International Islamic University, Arab Republic of Egypt Emamna54@gmail.com

Received 31/08/2025 - Accepted 15/10/2025 Available online 27/11/2025

Abstract: The Prophetic Sunnah is the second primary source of Islamic legislation after the Our'an, and it cannot be properly understood without it. Any deficiency in understanding the Sunnah leads to a deficiency in understanding the Qur'an itself, and consequently the entire religion. This study aims to identify the governing principles of the Prophetic Sunnah and the proper methods of engaging with it in understanding, conduct, and application. The study adopts a descriptive—analytical approach, presenting a set of principles that aid in comprehending the purified Sunnah, outlining a practical framework for engaging with it, and offering an actionable matrix of procedural guidelines applicable to real-life contexts. The study also highlights the dangers posed by those who interpret the Sunnah according to personal desires, impose their inclinations upon its meanings, or cling to its literal expressions while neglecting its higher purposes. It concludes that adherence to sound principles in engaging with the Sunnah leads to the straight path and protects the Muslim community from intellectual and behavioral deviations. The study recommends disseminating these principles and strengthening the role of religious, educational, and da'wah institutions in promoting them, while providing preventive and corrective measures to preserve the purity and integrity of the Sunnah.



Keywords: Prophetic Sunnah, methodology, principles, extremism, negligence.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الكريم، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد... فإن السنة النبوية المطهرة هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، فهي الشارحة والمبينة والمفصلة والموضحة لكتاب الله تعالى، وهي الطريق الصحيح لفهم الإسلام، إلا أنَّها ابتليتَ في الواقعُ المعاصر بفريقي الإفراط والتفريط.

فالأوّل: يقف عند ظو آهر ها ويهمل مقاصدها، ومراميها، وينحرف بها عن المنهج الوسط في الفهم والتنزيل، فيصعب بذلك على الناس تدينهم، ويقع في براثن التعصب والتشدد والغلو.

والثاني: يفسرها كما يريد وينزلها حسب رغباته وميوله، ويأخذ منها ويترك، ويعظم ويحقر، ويثبت وينفي، ويقوي ويضعف، ومن هنا وقع الخلل، وظهرت الإشكالات، وضاعت السنة بين الغالى فيها، والجافي عنها، وظهرت الانحرافات الفكرية و السلوكية في الواقع المعيش.

والدراسة تحاول أن تزيل ما علق بالسنة النبوية من غلو وجفاء ببيان المنهج الوسط، والطريق المستقيم، وذلك بالرجوع إلى النموذج الذي طبقها وعاشها، والذي بفهمه وتنزيلاته نستطيع أن نزن الأمور بالميزان الصحيح الذي لا وكس فيه ولا شطط، ولا غلو ولا تقصير، وهذا النموذج يتمثل في خير القرون -رضوان الله عليهم- فقد تميزوا بأن حملوا السنة النبوية علمًا وعملًا، فهمًا وتطبيقًا وسلوكًا، والتاريخ خير شاهد، حيث أقاموا دولة العلم والإيمان، وأسسوا حضارة عريقة تمتد لأكثر من أربعة عشر قر نًا من الزمان.

وتكمن أهمية الدراسة في: حاجة الواقع المعيش إلى المنهج القويم المنضبط لفهم السنة النبوية المطهرة، خاصة مع وجود انحر افات في الفهم والسلوك والتطبيق، بسبب فقدان المنهجية في التعامل معها.

وتهدف الدراسة إلى: إظهار الضوابط المنهجية لفهم السنة النبوية وحسن التعامل معها، وبيان خطورة الوقوف على حرفية النصوص، وإهمال النظر في مناسباتها وعللها ومقاصدها، وإظهار خطورة الإفراط في استخدام العقل في رد السنة الصحيحة الثابتة، بحجة مخالفتها للمستجدات والتطورات أو تأويل نصوصها ولى أعناقها؛ لتمرير المواقف والفتاوي المخالفة للوحي وشر بعته.

وبالنظر إلى الدراسات السابقة: لو أردنا أن نحصيها في موضوع: (السنة وكيفية التعامل معها) لوجدنا عشرات من الأبحاث والمؤتمرات والندوات والحوليات والكتابات القيمة في محاور متعددة، وجوانب مختلفة: نحو (الضوابط المقاصدية في فهم السنة النبوية)، لمحمد عبد الرازق أسود، بحث منشور بمجلة المعيار مجلد 25 عدد57 لسنة2021م.

و: (ضوابط فهم السنة النبوية)، لكريمة محمد سوداني، بحث من بحوث المؤتمر الدولي المحكم مهارات خدمة السنة النبوية، جامعة الزرقاء،عمان2017م.

و: (الضوابط المنهجية للمحدثين في فهم السنة النبوية)، لمحمد عيد الصاحب، بحث من بحوث الملتقى العلمي الثالث، منهجية التعامل مع السنة النبوية، الجامعة الأردنية، عمان، لسنة 2016 م.

و: (الضوابط المنهجية للمحدثين في فهم السنة النبوية)، لمحمد بن عبد الرحمن العمير، مجلة مركز اللغات الأجنبية والترجمة التخصصية، جامعة القاهرة المجلد 49 لسنة 2014م.

و: (منهج التعامل مع السنة النبوية مراحله وخطواته)، لرشوان أبوزيد محمود، منشور بمجلة كلية الآداب بقنا مصر العدد (39) لسنة 2012م، تحدث فيه عن مرحلة التوثيق للحديث النبوي ، ومرحلة الفهم اللغوي والشرعي والتطبيق.

و: (ضوابط فهم النص النبوية بين قواعد المحدثين وضوابط الأصوليين) لأحمد عيسي يوسف العيسي-، مجلة الجامعة العراقية العدد: (ع56 ج2) ، تناول: فيه أنه لابد من عرض النص النبوي على القرآن الكريم، وعلى السادة العلماء، خاصة علماء الحديث والأصول.

و: (ضوابط فهم السنة النبوية وأثرها في تحصين المجتمع المسلم من شبهات الحداثيين والملاحدة)، لفارس محمد محمد أبو بارعة، نشر مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية، المعهد الماليزي للعلوم والتنمية، وخلص الباحث إلى أن فهم السنة يتطلب فهم القرآن، وفصل بعض الشبه ورد عليها.

وأغلب هذه الكتابات تعرضت لبعض القضايا والجزئيات في موضع الدراسة فصلت أحيانًا واختصرت حيانًا أخرى. وبحثى يحاول جمع الضوابط المنهجية المتناثرة في الأبحاث والكتابات السابقة وغيرها، والزيادة عليها في ورقة مختصرة

يسهل الرجوع إليها لفهم السنة النبوية بطريقة منهجية تتميز بالشمول والتكامل.

وأما مشكلة الدراسة فتتلخص في: أن السنة النبوية عانت كثيراً من التأويلات العبثية، ورميت بشبهات لا حصر لها في القديم والحديث من: (العلمانيين، والحدّاثيين، والمستشرقين) ومن ساروا في ركابهم، وابتليت كذلك بالحرفيين الظاهريين الذينّ وقفواً عند نصوصها وأهملوا النظر في مناسبتها وعللها ومقاصدها، فكان من الضروري بيان النمط الأوسط، والمنهج المستقيم للبعد عن طريقي الإفراط والتفريط.



DOI: https://doi.org/10.61856/bhh8vy96

```
والدراسة تحاول الإجابة على الأسئلة التالية:
```

- ما هي ضوابط وقواعد فهم السنة النبوية؟

- ما هو منهج خير القرون في التعامل مع السنة المطهرة؟

- كيف تفهم السنة بعيداً عن مقاصد الشريعة وأصولها؟

- ما هي علاقة السنة بالقر أن الكريم وما علاقة القر أن بالسنة؟

- ما أهمية جمع الأحاديث الواردة في الباب الواحد لفهم السنة؟

- كيف تفهم السنة بعيداً عن رجال الحديث الثقات وقواعد اللغة العربية؟

- ما أهمية النظر في الأسباب والملابسات لفهم السنة النبوية؟

حددو البحث: تتمثل في رصد وبيان الضوابط الحاكمة في التعامل مع السنة النبوية المطهرة.

واستخدمت في هذه الدر اسة: (المنهج الوصفي) و: (المنهج الاستنباطي) و: (المنهج التحليلي).

وهذا وقد أقيم البحث على: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي.

المبحث الثاني: ضوابط التعامل مع السنة النبوية.

المبحث الثالث: نموذج تطبيقي:

الخاتمة فتشتمل على:

أهم نتائج البحث.

وتوصياته.

و مصادر ه و مر اجعه.

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي:

أولًا: مفهوم السنة النبوية:

(أ)السنة في اللغة:

السنة تعنى: «الطريقة» (أبو جيب، 184،1988) و: «السيرة حميدة كانت أو ذميمة، وسنة الله حكمه في خليقته، وسنة النبي صلى الله عليه وسلم ما ينسب إليه من قول، أو فعل، أو تقرير.» (مجمع اللغة العربية،د.ت، 1/ 456) فالسنة هي: الطريقة والسيرة، وما ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم في جميع أحواله.

(ب) السنة في الاصلاح:

رر) تعددت تعريفات السنة عند العلماء: فهي تعني: «قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره، وتطلق بالمعنى العام على الواجب وغيره في عرف أهل اللغة والحديث، وأما في عرف أهل الفقه فإنما يطلقونها على ما ليس بواجب، وتطلق على ما يقابل البدعة كقولهم: فلان من أهل السنة.» (الشوكاني، 1999 ،1/ 95)

وهي عند المحدثين تعنى: «ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة، سواء كان قبل البعثة أو بعدها، وهي بهذا ترادف الحديث عند بعضهم. » (السباعي،65،2000)

وعند الفقهاء عبارة: «عن الفعل الذي دل الخطاب على طلبه من غير إيجاب، وير ادفها المندوب والمستحب، والتطوع، والنفل، والتفرقة بين معانى هذه الألفاظ اصطلاح خاص لبعض الفقهاء، وقد تطلق على ما يقابل البدعة.» (السندي، 1975،90)

وعند الأصوليين هي: «ما صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول أوفعل أو تقرير. » (خلاف، د.ت، 36) ومعنى: من قول، أي: أحاديثه في المواقف المختلفة، ومعنى: أو فعل، أي: أعماله التي قام بها، مثل: العبادات وغير ها، ومعنى: تقرير سكوته، أي عن إنكار قول أو فعل صدر بحضرته.

والفرق بين السنة عند أهل الحديث وأهل الأصول: أن أهل الأصول يعرفونها بأنها: «أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقرير إنه، والمحدثون يزيدون على هذه وصفاته الخلقية والخلقية فهي عندهم تساوي الحديث المرفوع. » (الشين، د.ت، 54) إذًا يطلق: «لفظ السنة على ما جاء منقولاً عن النبي صلى الله عليه وسلم على الخصوص، مما لم ينص عليه في الكتاب العزيز؟ بل إنما نص عليه من جهته عليه الصلاة والسلام، كان بيانا لما في الكتاب أو لا،ويطلق أيضًا في مقابلة البدعة؛ فيقال: "فلان على سنة" إذًا عمل على وفق ما عمل عليه النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك مما نص عليه في الكتاب أو لا، ويقال: "فلان على بدعة" إذًا عمل على خلاف ذلك، وكأن هذا الإطلاق إنما اعتبر فيه عمل صاحب الشريعة؛ فأطلق عليه لفظ السنة من تلك الجهة، وإن كان العمل بمقتضى الكتاب، ويطلق أيضا لفظ السنة على ما عمل عليه الصحابة، وجد ذلك في الكتاب أو السنة أو لم يوجد؛ لكونه اتباعا لسنة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا، أو اجتهادًا مجتمعًا عليه منهم أو من خلفائهم؛ فإن إجماعهم إجماع، وعمل خلفائهم راجع أيضاً إلى حقيقة الإجماع من جهة حمل الناس عليه حسبما اقتضاه النظر المصلحي عندهم؛ فيدخل تحت هذا الإطلاق المصالح المرسلة والاستحسان، كما فعلوا في حد الخمر.» (الشاطبي ، 1997 4/ 289/ 290/ 291)



ثانيًا: مفهوم التوسط: الوسط يعني: العدل يقول ابن فارس: «الواو والسين والطاء بناء صحيح يدل على العدل والنصف وأعدل الشيء أوسطه ووسطه. ابن فارس، 1998، 6 / 108)

والوسطية تعنى: « الوسط بين أمرين، فلا تشديد فيه ولا تساهل، ولا إفراط ولا تفريط، ولا غلو فيه ولا تعصب ولا تهاون.» (الزحيلي، 2002، 64/1)، والمنهج الوسط في التعامل مع السنة النبوية يوصلنا للفهم الصحيح المنضبط البعيد عن الإفراط و التفريط

ثالثًا: مفهوم الضوابط والمنهجية: الضابط هو: « الحازم الضابط للأمور» (رضا، 1959 ،3/ 529) و هو: «ما يضبط وينظم من المبادئ أو القواعد... والشئ بلا ضابط، أي مهمل لا نظام ولا تحكم فيه.» (عبد الحميد عمر، 2008-2/ 1345)، والمنهجية: تعني التزام طريق واضح المعالم واتخاذه سمتًا.

والضوابط المنهجية هي: مجموعة المبادئ والقواعد والأصول والمعالم التي تلتزم للوصول إلى الفهم الصحيح للسنة النبوية المطهرة.

المبحث الثاني: ضوابط التعامل مع السنة النبوية:

التعامل مع السنة النبوية يحتاج إلى اتباع منهجية علمية رصينة محكمة تعين على الفهم الصحيح المنضبط للسنة النبوية، ويمكن حصر هذه الضوابط والقواعد في المحاور التالية:

أولًا: تحرى طريقة خير القرون:

فهم السنة النبوية فهمًا صحيحًا يتطلب العودة إلى منهجية خير القرون وطريقتهم، وقد شهد لهم -صلى الله عليه وسلم- بالخيرية ففي الحديث: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ» (مسلم، دت ،4/ 1962،2533)، فتحرى طريقتهم في التلقي يعتبر من أهم الضوابط للتعامل مع السنة النبوية، فهم الميزان الذِّي من خلاله نستطيع أن نضع أيدينا على الخلل الذِّي أصاب الأمة، سواء في الفهم والتصور أوالسلوك والتنزيل. والسؤال كيف كان يتعامل خير القرون مع السنة النبوية ؟ يمكن تحديد طريقتهم في النقاط التالية:

لقد كان خير القرون-رضوان الله عليهم- يحرصون على طلب السنة، وتعلمها لكون العلم مقدم على العمل، لذلك بوب الإمام البخاري بابًا في صحيحه سماه: «العِلْمُ قَبْلَ القَوْلِ وَالعَمَلِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ إِلَّهَ اللَّهُ ﴾ ﴿سورة محمد الآية: 19﴾ فَبَدَأُ بِالعِلْمِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: في قوله تعالى: ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ (حُلَمَاءَ فُقَهَاءَ)، وَيُقَالُ: الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بصغار العِلْم قَبْلَ كِبَارِهِ. » (البخاري، 2002 ، 1/ 24)

ويقولَ الإمام ابن حجر العسقلاني: «أَرَادَ بِهِ أَنَّ الْعِلْمَ شَرْطٌ فِي صِحَّةِ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ فَلَا يُعْتَبَرَانِ إِلَّا بِهِ فَهُوَ مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِمَا لِأَنَّهُ مُصَحَّجٌ لِلْنَيَّةِ الْمُصَحِّحَةِ لِلْعَمَلِ فَنَبَّهَ الْمُصَنِّفُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى لَا يَسْبِقُ إِلَى الذِّهْنِ مِنْ قَوْلِهِمْ إِنَّ الْعِلْمَ لَا يَنْفَعُ إِلَّا بِالْعَمَلِ تَهْوِينُ أَمْر الْعِلْمِ وَالتَّسَاهُلُ فِي طَلَبِهِ وَالْخِطَابُ وَإِنْ كَانَ لِلنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مُتَنَاوَلٌ لِأُمَّتِهِ. ﴾ (العسقلاني1960 أ/ 160)

إذًا لابد من التلقي والمباشرة، والأخُذ عن العلماء الثقات الراسخين، وهذا كان المنهج النبوي فلقد كان: «صلى الله عليه وسلم يعيش بين أصحابه دون أن يكون بينه وبينهم حجاب، فقد كان يخالطهم في المسجد والسوق والبيت والسفر والحضر، وكانت أفعاله وأقواله محل عناية منهم وتقدير؛ حيث كان-صلى الله عليه وسلم- محور حياتهم الدينية والدنيوية، منذ أن هداهم الله به وأنقذهم من الضلالة والظلام إلى الهداية والنور، ولقد بلغ من حرصهم على تتبعهم لأقواله وأعماله أن كان بعضهم يتناوبون ملازمة مجلسه يومًا بعد يوم، ...لما ثبت عندهم من وجوب اتباعه والنزول عند أمره ونهيه، ولهذا كانت القبائل النائية عن المدينة ترسل إليه -صلى الله عليه وسلم- بعض أفرادها ليتعلموا أحكام الإسلام من رسول الله ثم يرجعون إليهم معلمين ومرشدين، بل كان الصحابي يقطع المسافات الواسعة ليسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكم شرعي، ثم يرجع لا يلوي على شيء، ... كما كانت النساء تذهب إلى زوجات النبي فأحيانًا يسألن رسول الله ما يشأن السؤال عنه من أمور هن، فإذا كان هنالك ما يمنع النبي من التصريح للمرأة بالحكم الشرعي أمر إحدى زوجاته أن تفهمها إياه».(السباعي، 75/74،2000)

من منهجية خير القرون مع السنة النبوية فهم مراده -صلى الله عليه وسلم-، لأنهم كانوا يدركون أن الهدف ليس مجرد الوصول إلى الحديث؛ بل لابد من الفهم الدقيق العميق من صاحب الشريعة ومعلمها، لذلك نجد الإمام البخاري: بوب بابًا في صحيحه سماه: - بَابِ الْفَهْمِ فِي الْعِلْمِ-وذكر عدة أحاديث تدل على أهمية الفقه منها: عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه إلَى المَدِينَةِ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم فَأْتِيَ بِجُمَّارٍ ، فَقَاٰلَ: ﴿إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً، مَثَلُهَا كَمَثَلِ المُسْلِمِ»، فَأَرَٰدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَإِذَا أَنَا أَصْنَغَرُ القَوْمِ، فَسَكَتُّ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسِلَّمَ: «هِيَ النَّخْلَةُ» (البخاري 2002 ، 1/ 25، 61)

(3) العمل:

لم يكن طلب خير القرون للعلم والفقه غاية؛ بل كان وسيلة للوصول إلى: (العمل) يقول الإمام الشاطبي: فـ«العلم الذي هو العلم المعتبر شرعًا -أعنى الذي مدح الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم- أهله على الإطلاق- هو العلم الباعث على العمل، الذي لا

DOI: https://doi.org/10.61856/bhh8vy96

يخلي صاحبه جاريًا مع هواه كيفما كان؛ بل هو المقيد لصاحبه بمقتضاه، الحامل له على قوانينه». (الشاطبي، 1997 ، 1/89): أما أن يصبح العلم هو الغاية والهدف ويترك العمل، فهذا آفة العصور المتأخرة، وهو الفارق بيننا وُبين خير القرون، ودليل ذلك يقول ابن عمر -رُضِي الله عنهما-: ﴿لَقَدْ عِشْنَا بُرْهَةً مِنْ دَهْرِ وَأَحَدُنَا يُؤْتَى الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ وَتَنْزِلُ السُّورَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسِلَّمَ فَيَتَعَلَّمُ حَلَالَهَا وَحَرَامَهَا وَآمِرَهَا وَزَاجِرَهَا وَمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ مِنْهَا كَمَا تَتَعَلَّمُونَ أَنْتُمُ الْيَوْمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ رِجَالًا يُؤْتَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ قَبْلَ الْإِيمَانِ فَيَقْرَأَ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ ، وَلَا يَدْرِي مَا آمِرُهُ ، وَلَا زَاجِرُهُ ، وَلَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يُوفَفَ عِنْدَهُ مِنْهُ وَيَنْتَثِرُهُ نَثْرَ الدَّقَلِ ». (الحاكم ، 1990، 1/ 91)

ثانيًا: فهم السنة في ضوء مقاصد الشريعة:

الضابط الثاني لفهم السنة النبوية هو: العلم بمقاصد الشريعة ومراميها والتي تعني: «المعاني والحِكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة.» (ابن عاشور، 1978، 8) ومعرفة المقاصد يساعد على الفهم الصحيح للسنة المطهرة حيث:

- (1) يعين على ربط الجزيئيات بالكليات.
- (2) إدراك أسرار مقصود الشرع منها.
- (3) يساعد على إدراك مآلات الأفعال.
- (4) يعمل على تحقيق المصالح و درء المفاسد.
- (ُكُ) يعالج قضية السطحية والحرفية في التعامل مع السنة النبوية.

ثالثاً: تلقيها عن الراسخين في العلم:

من ضوابط التعامل مع السنة النبوية تلقيها عن الراسخين في العلم، يقول محمد بن سيرين: «إنَّ هَذَا الْعِلْمَ، دِينٌ، فَلْيَنْظُرِ الرَّجُلُ، عَمَّنْ يَأْخُذُ دِينَهُ ﴿ (مسلَّم، د.ت ١٠ / 14).

فلابد من التحري في مسألة التلقي، فعلى من يريد الفهم الصحيح للسنة النبوية أن ينظر للمصدر الذي سيتلقى منه، وخير مصدر للتلقى هم خير القرون، فهم المبدأ والمنطلق، فلينظر في أقوالهم وأحوالهم وسيرتهم، ثم بعد ذلك ينظر في أقوال علماء الحديث الثقات، والأمة لا تخلو من الذين ينفون عن السنة النبوية تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

والعلماء وضعوا ضوابط لمن يطلق عليه: (عالم) حيث أول شروطه العلم، والفهم، والعمل، وجعل الإمام الشاطبي استحقاق العالِم أن يكون وريتًا للأنبياء منوطًا بمدى فقهه وفهمه وعمله، فقال: « فإذا بلغ الإنسان مبلغًا، فهم عن الشارع فيه قصده في كل مسألة من مسائل الشريعة، وفي كل باب من أبوابها فقد حصل له وصف هو السبب في تنزله منزلة الخليفة النبي صلى الله عليه وسلم في التعليم والفتيا والحكم بما أراه الله. » (الشاطبي1997، 5 / 43)

رابعًا: جمع الأحاديث الواردة في الباب الواحد:

السنة النبوية وحدة متكاملة يفسر بعضها بعضًا، فإذا أردنا الفهم الصحيح لها وتزيلها تنزيلًا منضبطًا فلابد من جمع الأحاديث الواردة في الباب الواحد أو الموضوع الواحد، بحيث يرد المتشابة إلى المحكم، ويحمل المطلق على المقيد، ويفسر العام على الخاص؛ لأن الاكتفاء بحديث واحد دون النظر في الباقي يوقع في الانحراف والغلو أو الجفاء والتفلت، ومثال: ذلك أحاديث إسبال الثياب، فالجمع يظهر الحكمة من المنع، والتي تكمن في البطر والخيلاء والكبر.

خامسًا: فهم السنة النبوية في ظلال القرآن الكريم: "

إن من أهم ضوابط فهم السنة المطهرة أن تفهم في ضوء القرآن الكريم، فعلى من يريد الغوص في معانيها ومراميها وأحكامها أن يقف أو لًا وقبل كل شئ على معلمين مهمين:

المعلم الأول: معرفة علاقة القرآن بالسنة النبوية:

لقد: «أنزل الله القرآن على رسوله صلى الله عليه وسلم هدى للمتقين ودستورًا للمسلمين، وشفاء لصدور الذين أراد الله لهم الشفاء، ونبراساً لمن أراد الله لهم الفلاح والضياء، وهو مشتمل على أنواع من الأغراض التي بعث الله من أجلها الرسل، ففيه التشريع والآداب والتر غيب والتر هيب والقصص والتوحيد، و هو مقطوع بصحته إجمالًا وتفصيلًا، فمن شك في آية أو كلمة أو حرف من حروفه لم يكن مسلمًا، وأهم ما يعني به العالم المتفقه في دين الله أن يتعرف إلى أحكام الله في كتابة وما شرعه الله لعباده من نظم وقوانين، وقد تلقاه المسلمون عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مشافهة في عصر الصحابة نقلًا متواترًا في العصور التالية، وللرسول مهمة أخرى غير تبليغ كتاب الله إلى الناس، وهي تبيين هذا الكتاب وشرح آياته، وتفصيل الجمل من أحكامه، وبيان ما أنزله الله في كتابه من قواعد عامة أو أحكام مجملة أو غير ذلك، من هنا كان المسلمون في حاجة إلى معرفة بيان رسول الله، مع حاجتهم إلى معرفة كتاب الله، ولا يمكن أن يفهم القران على حقيقته وأن يعلم مراد الله من كثير من آيات الأحكام فيه إلا بالرجوع إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الذي أنزل الله عليه الكتاب ليبين للناس ما نزل إليهم من ربهم،ومن هنا اتفق المسلمون قديمًا وحديثًا، إلا من شذ من بعض الطوائف المنحرفة، على أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول أو عمل أو تقرير هي من مصادر التشريع الإسلامي. » (السباعي، 2000 ، 411) فالسنة دور ها مع القرآن هو التبيين والتوضيح والشرح، فهي البيان النظري والعملي له، وللسنة المشرفة: «مع القرآن ثلاثة أحوال هي:



- (أ) إما موافقة للقرآن ومؤكدة لما ثبت فيه من أحكام، أو مفرعة على أصل تقرر فيه، ومثال ذلك جميع الأحاديث التي تدل على وُجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج وغير ذلك، وكذلك ما جاء في السنة من النهى عن عقوق الوالدين، وشهادة الزُّور، وقتلُ النفس بغير حق و نحو ذلك.
- (ب) أحكام مبينة ومفصلة لمجمل القرآن، ومن ذلك السنة التي بينت مقادير الزكاة، ومقدار المال المسروق الذي تقطع فيه يد السارق، وأنواع البيان الأخرى، مثل: تخصيص العام في القرآن، وتقييد مطلق القرآن.
- (ج) أحكام جديدة لم يذكر ها القرآن الكريم؛ وليست بيانًا له، ولا تأكيدًا لما ثبت فيه من أحكام، مثل تحريم الحمر الأهلية، وكل ذُي ناب من السباع، وتحريم نكاح المرأة على عمتها أو على خالتها. » (باجمعان، د.ت 15،)
- لذا فالسنة النبوية: «عند جميع علماء الأمة على اختلاف منازعهم وتخصصاتهم ثلاثة أقسام: الأول: السنة المؤكدة المقررة لما ورد في القرآن: وضابطها: أن يأمر القرآن بأشياء، أو ينهي عن أشياء، فتأتي السنة مؤكدة ومقررة للأمر والنهي وما يشبههما. الثاني: السنة الشارحة أو المبينة، وضابطها: أن تشرح، وتبين، وتفصل، وتخصص، وتقيد، ما يكون في القرآن من الأيات التي تحتاج إلى بيان أو تفصيل أو تخصيص أو تقييد.

الثالث: السنة الشارعة: وهو نوعان:

- ا**لنوع الأول:** شارعة تشريعًا مفصلًا لأحكام وردت في القرآن مجملة لا تفصيل فيها وهذا النوع كما يطلق عليه شارعاً يطلق عليه أيضًا شارحًا ومن أمثلته: تفصيل أحكام الربا الذي ورد تخريمه والنهى عنه في القرآن، فأحكام الربا التفصيلية طريقها السنة، والنهى عنه وتحريمه طريقه القرآن.
- أما النوع الثاتى: من السنة الشارعة، فهي التي تتعلق بأشياء أخرى تحليلًا أو تحريمًا: إضافة إلى ما ورد في القرآن من أحكام، و هذا النوع قليل جدًا في نفسه وبالنسبة لما عداه من أقسام السنة». (المطعني 1999 ، 75/74)
- ويقول الإمام الشافعي: «فما قيل عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فعن الله قيل. » (التميمي ، 1999 ، 1 / 29) يقول الإمام الشاطبي: «وأدلة القرآن تدل على أن كل ما جاء به الرسول وكل ما أمر به ونهي؛ فهو لاحق في الحكم بما جاء في القرآن.» (الشاطبي،1997 ، 4 / 322)
- ولذلك: «لا ينبغي في الاستنباط من القرآن الاقتصار عليه دون النظر في شرحه وبيانه وهو السنة؛ لأنه إذا كان كليًا وفيه أمور جملية كما في شأن الصلاة والزكاة والحج والصوم ونحوها؛ فلا محيص عن النظر في بيانه. »(الشاطبي،1997 ، 4 / 183) هذه هي العلاقة بين القرآن والسنة؛ فلابد من الوقوف عليها والتعمق في فهمها لفهم السنة، فلا تفهم السنة إلا بالقرآن، ولا يفهم القرآن إلا بالسنة فالعلاقة بينهما علاقة تكامل وتلازم.

المعلم الثاني: عدم التناقض بين القرآن والسنة:

- من المعلوم أن مصدر القرآن والسنة واحد وهو الله سبحانه قال تعالى: {إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌّ يُوحَى (4) عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى} (القرآن: سورة، النجم: الآية: 4، 5)
- ومهمة الرسول -صلى الله عليه وسلم- أن يبين للناس ما نزل إليهم من ربهم، ولا يمكن للبيان أن يناقض المبين، لذلك إذا أردنا فهم السنة؛ فلابد من الرجوع إلى الأصل فبدون وجود الأصل لن يكون هناك فرع؛ ولذلك فإن الأحاديث التي تخالف القرآن هي أحاديث مردودة ولا صحة لها، ومثال ذلك حديث: (الغرانيق) وهي: «قصة سئل عنها الإمام محمد بن إسحاق جامع السيرة النبوية، فقال: هذا من وضع الزنادقة، وصنف في ذلك كتابًا وقال الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي: هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل، وقال ما معناه: إن رواتها مطعون عليهم وليس في الصحاح ولا في التصانيف الحديثة شيء مما ذكروه. » (أثير الدين الأندلسي، دبت 7 / 526) وعلاوة عن ذلك فهي منافية للقرآن الكريم.
- وكذلك حديث: (شاوروهن وخالفوهن) في شأن النساء باطل مردود؛ لأنه خالف فعله صلى الله عليه وسلم، يقول ابن الجوزي: « وأما مشاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة وقبول قولها ففيه دليل على جواز العمل بمشاورة النساء، ووهن لما يقال: شاوروهن وخالفوهن. » (ابن الجوزي، د.ت ، 4 / 58)، ويقول صاحب فيض القدير: «وأما ما اشتهر على الألسنة من خبر شاور و هن و خالفو هن فلا أصل له. »
- (المناوي زين الدين، 1938 ، 4 / 263) وعلاوة على ذلك أنه مناف للقرآن، فالسنة الصحيحة لا تتعارض مع القرآن ولا العقل المستنير، ولا الفطرة االسليمة.
- الموقف من الأحاديث التي ظاهرها التعارض: لا بد من الرجوع إلى النظر في صحتها، فإذا كانت صحيحة، فينظر إلى فقهها وسياقها ومناسبتها من خلاًل الشروح وأقوال علماء السنة الثقات، لعل هناك تأوّيلاً أومسوعًا أو شيئًا لم يفتح الله به على العلماء بعد؛ لأن رسالة الإسلام من خصائصها: (الخاتمية والعالمية)، فهي متجددة ومتطورة وشاملة لكل زمان ومكان.
- أما أن ترد الأحاديث الصحيحة ويتسرع في الحكم عليها بحجة أنها تحمل مفاهيم مخالفة للواقع، أو تصتدم بتجارب واكتشافات ربما يكون الخلل فيها أصلًا، أو أنها لا تناسب التقدم والرقى الذي وصلت له البشرية اليوم، أو يتوهم أنها تخالف القرآن الكريم، فهذا منزلق خطير، وباب لهدم السنة النبوية، والتشكيك في صحتها، وهذا بدوره يجر إلى التشكيك في القرآن والإسلام برمتة.



DOI: https://doi.org/10.61856/bhh8vy96

و في عصر نا نسمع بعض العلماء والمفكرين ير دون أحاديث ور دت في البخاري و مسلم و غير هما، و هذا ليس بجديد، فلهم سلف في ذلك، فمن المعلوم أنه هناك فرق قديمة سلكت هذا المسلك وانحرفت، مثل: (المعتزلة) ؛حيث ردوا أحاديث صحيحة ثابته كـ(أحاديث الشفاعة)، بحجة أنها تخالف القرآن الكريم، والسبب في هذا هو تحكيم العقل وترك العنان له يسبح كما يشاء بلا رابط و لا ضابط.

فينبغي الحذر من التوسع في دعوى معارضة القرآن ورد السنة تحت أي مسوغ دون أن يكون لذلك أساس صحيح ثابت، والعمل على بذل الجهد في التوفيق والوصول إلى حقائق شرعية علمية رصينة من خلال الدراسة والتدقيق بدل الرد والتشكيك والمصادرة والتسرع في الأحكام.

سادسًا: الغوص في معانيها ومراميها:

الفهم الصحيح يضبط الإنسان على الصراط المستقيم الذي لا افراط فيه ولا تفريط،: «فصحة الفهم وحسن القصد من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده، بل ما أعطى عبد عطاء بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما، بل هما ساقا الإسلام، وقيامه عليهما، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم وطريق الضالين الذين فسدت فهومهم، ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم، وهم أهل الصراط المستقيم الذين أمرنا أن نسأل الله أن يهدينا صراطهم في كل صلاة، وصحة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد، يميز به بين الصحيح والفاسد، والحق والباطل، والهدي والضلال، والغي والرشاد، ويمده حسن القصد، وتحري الحق، وتقوى الرب في السر والعلانية، ويقطع مادته اتباع الهوى، وإيثار الدنيا، وطلب محمدة الخلق، وترك التقوى. » (ابن قيم الجوزية1991، 1/ 69) ومن طرق الفهم الصحيح الغوص في بحار السنة المطهرة واستخراج دررها -وهي لا تنفد- ولكن تريد الغواص الماهر والذي يمتلك أدوت البحث والتنقيب والتي تكمن في العناصر التالية:

(أ) معرفة اللغة العربية:

لقد أتى صلى الله عليه وسلم جوامع الكلم فإذا أردنا فهم السنة المطهرة فهمًا صحيحًا فلابد من معرفة أهم مفتاح للوصول إلى ذلك وهو: (العربية)، فمن المعلوم أن اللغة: «العربية من الدين، ومعرفتها فرض واجب، فإن فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. » (ابن تيمية الحراني، 1999، 1 / 527)

يقول الإمام ابن تيمية- معلقاً-: على وصية أمير المؤمنين عمر -رضي الله عنه- وهذا: « الذي أمر به عمر رضي الله عنه من فقه العربية وفقه الشريعة، يجمع ما يحتاج إليه؛ لأن الدين فيه أقوال وأعمال، ففقه العربية هو الطريق إلى فقه أقواله، وفقه السنة هو فقه أعماله. » (ابن تيمية الحراني 1999 ، 1 / 528)

ويقول الإمام الشاطبي: «الشريعة عربية، وإذا كانت عربية؛ فلا يفهمها حق الفهم إلا من فهم اللغة العربية حق الفهم؛ لأنهما سيان في النمط ما عدا وجوه الإعجاز، فإذا فرضنا مبتدئا في فهم العربية فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطًا؛ فهو متوسط في فهم الشريعة والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة؛ فكان فهمه فيها حجة كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة، فمن لم يبلغ شأوهم؛ فقد نقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم، وكل من قصر فهمه لم يعد حجة، ولا كان قوله فيها مقبولا. » (الشّاطبي،1997، 5 / 53) فلابد إذاً من معرفة اللغة وأساليبها، وقواعدها؛ فهي تقينا من الانحرافات والأفهام المغلوطة والتنزيلات الخاطئة.

(ب) معرفة مدلولات ألفاظ الحديث:

من المهم لفهم السنة المطهرة فهماً صحيحاً التأكد من مدلو لات الألفاظ التي جاءت بها، فإن الألفاظ تتغير دلالتها من زمان لآخر ومن مكان لآخر، فمن الخطأ حمل بعض الألفاظ على المصطلح الحالي.

ويمكن الاستفادة في هذا الباب من كتب غريب الحديث نحو: غريب الحديث: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: 276هـ). وغريب الحديث: لإبراهيم بن إسحاق الحربي [198 - 285] والدلائل في غريب الحديث: للقاسم بن ثابت بن حزم العوفي السرقسطي. (المتوفي: 302هـ).

وغريب الحديث: لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي. (المتوفي: 388هـ) . وتفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم: لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي. (المتوفي: 488هـ). وغُريب الحديث: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرّحمن بن علي بن محمّد الجوزي (المتوّفي: 597هـ).

والنهاية في غريب الحديث والأثر: لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير. (المتوفى: 606هـ) وغيرذلك، إذًا فالعلم ليس مجرد الحفظ أو الوصول إلى الدليل، ولكن لابد من الفهم الصحيح والغوص في معرفة فقه الحديث ومدلولات ألفاظه ولغته.

سابعًا: فهم السنة في ضوع الأسباب والملابسات:

النظر في ظروف الحديث الشريف وملابساته وسياقاته عنصر أساسي في التعامل مع السنة النبوية فهو يعين على:

(أ) كيفية تنزيل الأحكام في مكانها المناسب:

DOI: https://doi.org/10.61856/bhh8vy96

من المعلوم أن الحديث النبوي يأتي ليدفع مفسدة أو ليجلب مصلحة أو ليعالج مشكلة أو ليصحح خطأ، وهذا بدوره يحتاج إلى النظر في كتب الشراح نحو: تُشرحُ الإمام النووي على مسلم، أو شرح ابن حجر العسقلاني على البخاري، وغير هما، ثم النظر في مقاصد الشريعة وحكمها، وهذا الضابط كان يتعامل معه الصحابة ومن الأمثلة على ذلك:

- (آ) أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وجمعة للناس على صلاة التراويح، فعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ -رضى الله عنه- عَنْ عَبْدِ الْرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ رضي الله عنه،أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضِي الله عنه فِي رَمَضَانَ إلى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاً عُ مُثَفَرِّ قُونَآ. يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ. قَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَانِي «لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلاءِ عَلَى قَارِئَ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ»، فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيّ بْن كَعْب قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةٍ قَارِئِهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ». (أنس، 1985 ، 1/ 114)
- (2) ذو النورين عثمان بن عفان وتغير موقفه من: (ضالة الإبل)، لما وجد مصلحة الأمة في ذلك وتغيرات أحوال الناس، وجاء الْفَقَهاء من بعده أمثال الإمام أبي حنيفة فقد كان يأخذ في ضوال الإبل بمذهب عثمان بن عقان رضى الله عنه حيث كانت تترك ضوال الإبل قبل عثمان رضى الله عنه، وقد علل ذلك الإمام أبوحنيفة بقوله: «وتأويله عندنا أنه كان في الابتداء فإن الغلبة في ذلك الوقت كان لأهل الصلاح والخير لا تصل إليها يد خَائنة إذا تركها واجدها، فأما في زماننا لا يأمن واجدها وصول يد خائنةً إليها بعده ففي أخذها إحياؤها وحفظها على صاحبها فهو أولى من تضييعها. » (السرخسي، 1993، 11/11)

(ب) يساعد على سداد الفهم و استقامته:

إن معرفة الأسباب والملابسات والسياقات يعين على الفهم المنضبط، فإنه: «إذا عرف الرجل فيما نزلت الآية أو السورة عرف مخرجها وتأويلها وما قصد بها، فلم يتعد ذلك فيها، وإذا جهل فيما أنزلت احتمل النظر فيها أوجها، فذهب كل إنسان مذهبا لا يذهب إليه الآخر، وليس عندهم من الرسوخ في العلم ما يهديهم إلى الصواب أو يقف بهم دون اقتحام حمى المشكلات، فلم يكن بد من الأخذ ببادي الرأي أو التأويل بالتخرص الذي لا يغنى من الحق شيئًا إذ لا دليل عليه من الشريعة، فضلوا وأضلوا.

ومما يوضح ذلك ما خرجه ابن وهب عن بكير أنه سأل نافعًا: كيف رأي ابن عمر في الحرورية؟ قال: يراهم شرار خلق الله إنهم انطلقوا إلى آيات أنزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين. فسر سعيد بن جبير من ذلك، فقال: مما يتبع الحرورية من المتشابه قول الله تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} [القرآن: سورة: المائدة: آية: 44] ويقرنون معها: {ثم الذين كفروا بربهم يعدلون} [سورة الأنعام آية: 1] فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر، ومن كفر عدل بربه ومن عدل بربه فقد أشرك، فهذه الأمة مشركون فيخرجون فيقتلون ما رأيت؛ لأنهم يتأولون هذه الآية. فهذا معنى الرأي الذي نبه عليه ابن عباس، وهو الناشئ عن الجهل بالمعنى الذي نزل القرآن فيه. وقال نافع: إن ابن عمر كان إذا سئل عن الحرورية؟ قال: يكفرون. » (الشاطبي، 1992، 2/ 692)

(ج) يغلق باب التوسع في تأويل النصوص النبوية:

لعل ما فعله الخوارج خير دليل على ذلك، حيث أخذوا النصوص بغض النظر إلى أسبابها وسياقتها وأنزلوها على الصحابة وأخرجوهم من الملة، واستحلوا دمائهم، حيث تحكى: «كتب التاريخ أن جماعة من الخوارج التقوا عبد الله بن خباب بن الأرت -رضى الله عنه- وامرأته حامل متم، فجادلوه وقتلوه وامرأته، وشقوا بطنها عدوانًا وظلمًا، ووضع أحدهم تمرة في فمه، فذكَّره زميل له بأنها لا تحل له؟ لأنها من نخل رجل كتابي، فأسرع الخارجي بلفظ التمرة من فمه، كأنه يرى ذلك ذنبًا عظيمًا أكبر في الإثم من قتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق، وكفي بذلك وما ذكره المؤرخون من تعسفهم في الفهم، وتأويلهم الباطل، وانحرافهم في القصد، دليلا على مجانبتهم وزيغهم عن الحق، والمنهاج الأوسط والأقوم. » (التركي، 1998 ، 1 / 100): وهذا المنزلق وقعت فيه جماعات التكفير في الوقت الحاضر فأنزلوا النصوص على غير أهلها فوقعوا في بدعة التكفير والتفجير بسبب التوسع في تأويل النصوص والغلو فيها.

(د) يغلق باب الكلام عن مصالح متوهمة:

في نفس الوقت يرد على شُبه المغْرضين من العلمانيين والمستشرقين والمتفلتين، الذين يتهمون السنة بعدم الوفاء بمتطلبات العصر، وأنها ليست لها القدرة على خوض معارك التغيير والوصول بالأمة نحو الإصلاح، ويرد على الطوائف التي تأول النصوص لخدمة مصالح متوهمة؛ ولذلك لابد من دراستها والتدبر فيها؛ لأن هذا سيحل كثير من المشكلات في الوقت الراهن.

(هـ) تعين على مراعاة فقه الواقع:

تعين معرفة الملابسات والسياقات على مراعاة فقه الواقع، فمن المهم جدًا أن يعرف الفقيه الواقع الذي يعيش فيه، ويعرف عادات الناس وطبائعهم وأعرافهم؛ لأن ذلك يساعده على الوصول إلى ما فيه المصلحة، ويساعده على اختيار البيانات النبوية المناسبة، ويعلمة ذلك التدرج في توجيه الناس، فالسنة بأحكامها لم يعلمها النبي الصحابة مرة واحدة؛ بل تدرج في تعليمها لهم حسب المناسبات والأحداث- فلكل مقام مقال- وهذا الأمر يتجلى في وصية النبي الكريم صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل، عن ابْن عَبَّاسِ رضى الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِمُعَاذِ بْن جَبَلِ رضى الله عنه حِينَ بَعَثُهُ إِلَى الْبَمَن ﴿ إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّه، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْ هُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ في كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْ هُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ

DOI: https://doi.org/10.61856/bhh8vy96

عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّق دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ. » (البخاري 2002 ، 104/2 ، 1395

(و) تعين على مراعاة فقه الأولويات:

هذا الضابط يعين على مراعاة فقه الأولويات بمعنى: أن هناك أحاديث أولى من أحاديث، فلكل موقف ما يناسبه، ورسول الله كان يفسر القرآن حسب الحاجة والواقعة، فقد يجد الفقيه قومًا استقرت مجتمعاتهم وعاداتهم على أشياء، ولكن فعل غيرها أفضل، فإذا علم الفقيه أنه ستحدث فتنة إذا دعا إلى ترك هذا الأمر أو فعله فلا حرج أن يتركه لحينه، فقد ترك النبي صلى الله عليه وسلم هدم الكعبة وبناءها على قواعد إبراهيم عليه السلام ؛ اجتنابًا لفتنة قوم كانوا حديثي عهد بجاهلية، فعن السيدة عائشة -رضي الله عنها- أِن النبي صلى الله عليه وسلم قَال لها: ﴿يَا عَائِشَةُ، لَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ، فَهُدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أَخْرِجَ مِنْهُ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْن، بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ» (البخار ي 2002 ، 147/2 (1586)

يقول النووي- معلقاً-: على هذا الحديث: «وفي هذا الحديث دليل لقواعد من الأحكام منها إذا تعارضت المصالح أو تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بدئ بالأهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن نقض الكعبة وردها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم صلى الله عليه وسلم مصلحة ولكن تعارضه مفسدة أعظم منه وهي خوف فتنة بعض من أسلم قريبا وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة فيرون تغيير ها عظيما فتركها صلى الله عليه وسلم. » (النووي 1973، (487 / 4)

ثامنًا: التحرى والدقة في النقد وإصدار الأحكام:

هذا الضابط من أهم الضوابط في واقعنا لما نراه من التسرع في رد بعض الأحاديث النبوية، حتى وصل الأمر إلى الكتب الصحيحة، وأضرب هنا مثالًا لمن يتهجمون على أصح الكتب بعد كتاب الله: (البخاري ومسلم) وهو نقد حديث: «لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة »: والذي نقد هذا الحديث الأستاذ أحمد أمين في كتابه "فجر الإسلام" وقد رد عليه فارس السنة والمنافح عنها وهو: (الدكتور مصطفى السباعي في كتابة الماتع السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي) فيقول: هذا حديث أخرجه البخاري ومسلم وغير هما من أئمة الحديث، وفهم منه المؤلف أن مراد الرسول صلى الله عليه وسلم، الإخبار بانتهاء الدنيا بعد مائة سنة ومن هنا حكم عليه بالوضع، لمخالفته للحوادث التاريخية والحس والمشاهدة. » (السباعي، 2000،

تاسعًا: توثيق الأحاديث النبوية:

لابد لفهم السنة من معرفة مجموعة من العلوم الحديثية منها:

(1) معرفة صحة الحديث من خلال الكتب الصحيحة:

وأوّل مصنف في الصحيح المجرد صحيح البخاري، ثم مسلم، وهما أصح الكتب بعد القرآن الكريم، والبخاري أصحهما وأكثر هما فوائد، واختص مسلم بجمع طرق الحديث في مكان. وسنن أبي داود والترمذي والنسائي، تلك أصول خمسة لم يفتها إلا اليسير... وأقسام الصحيح. أعلاه ما اتفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم مسلم اثم ما على شرطهما، ثم ما على شرط البخاري، ثم مسلم، ثم صحيح عند غير هما، وإذا قالوا صحيح متفق عليه أو على صحته فمرادهم اتفاق الشيخين. (المنذري 1968 ، 1/6)

(2) معرفة مصطلح الحديث:

يشمل هذا العلم الرواية والدراية والسند والمتن، حيث يبحث في حقيقة الرواية، وأنواعها، وشروطها، وكل ما يتعلق بها ليحكم عليها قبولًا أو ردًا، ومن علومه المهمة علم:

(1) مختلف الحديث:

إذا كان الحديث مشكلًا في ظاهره وفيه تعارض فالعلماء حلوا هذا الإشكال وقد ألفت في ذلك كتب، نحو: (اختلاف الحديث) لمحمد بن إدريس الشافعي، و: (تأويل مختلف الحديث) لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، وأوسع هذه الكتب: (شرح مشكل الأثار) لأبي جعفر الطحاوي.

(2) علم الناسخ والمنسوخ:

ويرجع في ذلك إلى كتاب: (الإعتبار في الناسخ والمنسوخ من الأثار) لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، و: (ناسخ الحديث ومنسوخه) لأبي حفص عمر بن أحمد المعروف بابن شاهين وغير هما.

(3) علم غريب الحديث:

كُتُب غريب الحديث: تعتني بالألفاظ الغريبة ومن أشهر كتب الغريب: (غريب الحديث) لأبي عُبيد القاسم بن سلام، وهذه العلوم تساعد أيضًا على التوفيق والترجيح عند التعارض بين الأحاديث.

عاشرًا: الجمع والترجيح بين مختلف الحديث:

DOI: https://doi.org/10.61856/bhh8vy96

الجمع بين الأحاديث خاصة الصحيحة يحل مشكلة التضارب والتناقض التي يثير ها المغرضون والكار هون للسنة وفي الحقيقة، فإن الَّحق واحد ولا يتعارض، وإن وقع نحاول أن نزيله أونقوم بالجمع والتوُّفيق بين النصوص، وهذا أولى من الترجيّح حتى لا تهمل النصوص، فالتعارض: «بين الحديثين قد يكون بحيث لا يمكن الجمع بينهما بوجه، كالناسخ والمنسوخ، فيُصار إلى الناسخ، ويُتْرَك المنسوخ، وقد يكون بحيث يمكن الجمع، ولكن لا يظهر لبعض المجتهدين، فيتوقف حتى يظهر له وجه الترجيح بنوع من أقسامه أو يهجّم فيفتي بواحد منهما أو يفتي بهّذا في وقت، وبهذا في وقت، كما يفعل أحمدٍ في الرواياتِ عن الصبحابة. وقد كان الإمام أبو بكر آبن خرّيمة يقول: ليس ثَمَّ حديثان متعارضان من كلّ وجه، ومن وجد شيئًا من ذلك فليأتني به لأؤلف له بينهما. (اللاحم، 1/ 375)، ولا شك أنه عندما تلتزم هذه الضوابط في التعامل مع السنة النبوية فسيكون لذلك كبير الأثر في الفهم و السلوك و التنزيل.

المبحث الثالث: نموذج تطبيقى:

أولًا: مكون تطبيقي للتعامل مع السنة النبوية:

بعد العرض لضوابط التعامل مع السنة المطهرة يمكن الوصول إلى مكون تطبيقي يعين على الخروج من الأزمات الفكرية والسلوكية التي تعيشها الأمة في الوقت الراهن، وفي نفس الوقت تطور وتحسن ممارساتنا الحياتية العملية، وذلك من خلال دراسة نموذج عملي تطبيقي و هو: (**حديث علق الأصابع)** فعَنْ أنَسٍ، أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَكُلَ طُعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، وَقَالَ: «إِذًا سَقَطَتُ لُقُمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ»، وَأَمْرَنَا أَنْ نَسْلُتَ الْقَصْعَةَ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ.»(مسلم، د.ت 3/ 1607، 2034)، والمكون التطبيقي للتعامل مع هذا الحديث يكمن في العناصر التالية:

(1) فهمه فهمًا صحيحًا، حيث نجد التشدد في التعامل معه، رغم أن الأمر فيه سعة، وهو من المستحبات، وليس كما يتصور البعض كونه من الواجبات، فرسول الله -صلى الله عليه وسلم- فعل: «أفعالًا مناسبة لظروفها وملابساتها، ولا تقع منه لو كانت الظروف غير الظروف، فالتمسك بهذه الأفعال في غير ظروفها يشبه استعمال مكيف التبريد في الشتاء القاسي بحجة أنه استعمل في وقت من الأوقات، فرسول الله صلى الله عليه وسلم أكل بأصابعه، ولعق أصابعه بعد الأكل، وأمر أصحابه بلعق الأصابع، وحثهم على لعق الإناء، هذا صحيح، ولكن ما هي الظروف التي فعل فيها ذلك؟ وأمر فيها بذلك؟ لو أنك في صحراء لا ماء قيها، وليس معك من الماء إلا ما يكفي شرابك، فوضعت طعامك المتبسر لك قطعا من القرع مع قطعة من لحم كان مجففًا في الشمس تسبح في ماء، فأخذت كسرة من خبز، وتتبعت قطع القرع السابحة في مائها بأصابعك، فأكلت ... هل تبقي أصابعك بمًا عليها من دسم لتصيب ثيابك؟ أو تصيب ثياب الآخرين؟ أو تلوث بها كل ما القت؟ أو تلعقها حيث لا ماء؟ لقد شرع الله في مثل هذه الحالات التيمم بدل الوضوء للصلاة،أفلا يشرع على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم لعق الأصابع؟ أليس لعق الأصابع في هذه الحالة أرقى عمل إنساني يحصل أكبر قدر ممكن من النظافة؟.

وهب أنك في هذه الحالة ليس معك إلا إناء واحد، ستأكل فيه مرة ومرة ومرة فأكلت منه القرع ظهرًا، وستضع فيه القرع في الليل، ولا ماء تغسله، هل تبقيه مع بقايا طعامه يجمع الأتربة والهوام؟ أو تلعقه بعد الأكل بأصابعك ولسانك وشفتيك ؟...لكنّ للعرف والعادة احترامهما شرعًا، وما يستقذره الناس ينبغي اجتنابه حيث لا ضرورة، فمراعاة مشاعر الآخرين من أهم مطالب الإسلام، ومن أبرز مقاصده وأهدافه، لكن الضرورات تبيح المحظورات، واحتمال أخف الضررين واجب، ولعق الأصابع مع قبح المنظر أخف ضررًا من بقاء الدسم عليها وتلويثها ما تصيبه، حيث لا ماء....فهل قوم بهذه الحالة تنكر عليهم أن يلعقوا أصابعهم آنيتهم؟، رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في وقت السلم، وفي إقامته في الحاضرة المدينة يتوضأ بالمد أي بحفنة واحدة من الماء، ويغتسل بالصباع أي بأربع حفنات من الماء، ويستجمر بالحجارة قبل الاستنجاء ليقلل بقدر الإمكان كمية الماء، ولو أنه -صلى الله عليه وسلم- عاش في زمننا، وأمامه صنبور الماء الساخن، وصنبور الماء البارد وصنبور الصابون السائل، ورف الصابون الجامد، وأنواع المجففات الهوائية ما لعق الأصابع، ولا أمر بلعقها، وما حث على لعق الإناء وبجواره غسالة الأطباق، ولو أنه -صلى الله علَّيه وسلم- عاش في زمننا، وفي بيئتناً لاغتسل تحت الدش بأكثر من مائة صاع ودلك جسمه مرات ومرات بمختلف أنواع الشامبو والمرطبات الجلدية ذات الروائح العطرية،فالظروف والملابسات والمتغيرات جزء من الحكم؛بل هي أساسية ومقتضياته ...إن مشكلة الإسلام في بعض أهله آلجامدين المتزمتين ...عباد الصورة والظاهر. (لاشين د.ت 88/ 84 /85) هذا هو الفهم الصحيح المنضبط لهذا الحديث الشريف،و هذه مناسباته وملابساته التي يلزم أن يوضع فيها ليفهم المراد والمقصد،أما أن تأخذ النصوص بظواهر ها دون فهم وتعمق، مما يجعل الناس في حرج وتشتت.

(2) تطبيقه فبعد فهم هذا الحديث ومعرفة السعة والمرونة التي يحملها، حيث لا يلزم لعلق الأصابع والإناء بعد الطعام في كل الأحوال؛ بل يستحب، وبطريقه حضارية مع الاستعانة بأدوات التظيف الحديثة.

ومن الآداب التي يمكن تطبيقها: «استحباب لعق اليد محافظة على بركة الطعام، وتنظيفًا لها، واستحباب الأكل بثلاث أصابع، ولا يضم إليها الرابعة والخامسة إلا لعذر، استحباب أكل اللقمة الساقطة، بعد مسح الأذى الذي يصيبها، هذا إذا لم تقع على موضع نجس، فإن وقعت على موضع نجس تنجست، ولا بد من غسلها إن أمكن، فإن تعذر أطعمها حيوانًا، ولا يتركها، ومنها إثبات الشياطين، وأنهم يأكلون، والتحذير منهم، ومنها جواز مسح اليد بالمنديل. (لاشين 2002 (8/ 220/ 221)

DOI: https://doi.org/10.61856/bhh8vy96

(3) نشره وتعليمه للزوجة والأبناء والطلاب وعموم من نتعامل معهم ،وتوضيح مفهومه ومراميه وتطبيقه في حياتهم، ليصبح جزءاً من سلوكهم، ويحرصوا على النظافة والطهارة للبدن وكل ما يستخدم من أدوات الطعام.

و هذه الخطوات والعناصر لا تتحقق إلا: «بمعرفة الوقائع التي من أجلها سيق الحديث النبوي، فهذا يسهل فهمه ويجليه، ثم يكون كذلك على دراية بالواقع الذي يعيش فيه؛ حتى يستطيع تطبيق النصوص بما لا يتعارض مع المستجدات والمتغيرات، والمقصود بتلك النصوص هي ظنية الثبوت والدلالة، والتي هي محل الاجتهاد، أما أصول العقائد، والشرائع، فهذه لا مجال للاجتهاد فيها، فهي قطعية الثبوت والدلالة، وبقيت المسائل الاجتهادية مجالًا لأبداع العقول ممن توفرت فيهم شروط الاستنباط والبحث العلمي، ليو آكب الاجتهاد فيها كل عصر . (أسود 2021 ص461)

ثانيًا: مصفوفة ضوابط إجرائية قابلة للتطبيق:

من خلال نموذج: (حديث علق الأصابع) نستطيع الوقوف على مصفوفة من الضوابط الإجرائية القابلة للتطبيق في واقعنا وهي: (1) طريقة خير القرون:

هذا الضابط الأول من الضوابط الإجرائية كون خير القرون لم يكونوا جامدين حرفيين في التعامل مع السنة النبوية؛ بل كانوا مقاصديين، واعين عينهم على مقصد الجناب النبوي، وكانوا يعملون على تحقيقه بكل الوسائل المتاحة، ودليل ذلك الحضارة والعمارة التي أقيمت عبر قرون طويلة، والتمدن في كل المجالات، فلولا عاشوا في زماننا لتحولات وتغيرت أدوات طعامهم ونظافتها إلى ما هو موجود ومتاح، وتعاملوا مع كآفة التكنولوجيا الحديثة في مجال الطعام والشراب.

(2) فهمه في ضوء مقاصد الشريعة:

مقصد الحديث طهارة البدن ونظافة الإناء، وهذا يتحقق بكل ما يستجد في حياة الناس إلى يوم القيامة، بالصابون أو بأي نواع من أنواع المجففات الهوائية أو بغسالة الأطباق وغير ذلك ولا يلزم لعق الأصابع في كل الظروف والأحيان، فربما كان هذا لا يناسب بعض البيئات والمجتمعات فيترك، فالمرونة في التعامل مع السنة المطهرة مطلوبة، والحرص على تحقيقها، وفهم المقصد النبوي منها ل اشك يطور من حياتنا، ويرغب الآخرين في ديننا.

(3) تلقيه عن الراسخين في العلم:

من المهم في التعامل مع السنة تلقيها عن الراسخين في العلم، أما غير هم فيقعون الأمة في حرج وعنت وشدة، حيث يحملون الناس على أحكام وآداب ربما تكون بيعيدة عن المقصد النبوي، كلزوم لعلق الأصابع، والإناء بعد الطعام، وأن ذلك من الواجبات، وبطريقه معينة ربما تكون منفرة، لكونهم يقفون على حرفية النص، ولا يغوصون في معانيه ومراميه وملابساته، ومن هنا يقع الحرج وينفر الناس من تعاليم الإسلام وشريعته.

ولذلك عندما نراجع كلام العلماء الراسخين في قوله: (نسلت القصعة) نجد أن معنى نسلت «: من السلت،أي نمسحها ونتتبع ما بقى فيها من الطعام، ويكون ذلك بواسطة الإصبع أو اليد، وليس المراد أنه يلحسها بلسانه مباشرة، كما توهم ذلك بعض المتشددين، فإن ذلك مما يأباه الطبع، ولا يقتضيه لفظ الحديث ولا التعليل الوارد فيه. المباركفوري (1999) (3/ 364).

(4) جمع الأحاديث الواردة:

جمع الأحاديث الواردة في هذا الباب لا شك يوصلنا للمراد، وكون هذه الأشياء من المستحبات، وقد بوب صاحب كتاب: (فتح المنعم شرح مسلم) بابًا بعنوان: (لعق الأصابع والإناء بعد الأكل والأكل بثلاث أصابع والتقاط اللقمة الساقطة) (الشين 2002، 8/ 215)، حيث جمع فيه كل الأحاديث والرويات الواردة في هذا الباب وعلق عليها بقوله: إن الحكم الشرعي يرتبط بظروفه وملابساته ارتباطًا كاملًا، يرتبط بالزمان والمكان والأشخاص والإمكانات والأحوال، وكأنه يقول: هذا الحكم لهذه الحادثة وما شابهها في جميع ملابساتها، وهذا معنى قولهم: إن الخطاب الشرعي للحاضرين وقت الخطاب، ويكلف به من يأتي بعدهم عن طريق القّياس، وهذا معنى أن الإسلام وشرائعه صالح لكل زمّان ومكان، أي إذا وقعت واقعة مشابهة من جميع الوجوه لواقعة صدر فيها حكم شرعى أمام نزول الوحى، نقل إلى الأخيرة حكم الأولى.

خذ مثلًا حديث "من صحى منكم فلا يصبحن بعد ثالثة وعنده منه شيء" هذا الحكم العام فهم منه الصحابة أنه مرتبط بظروفه، وأنه صدر في عام مجاعة، فلما كان العام المقبل سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم: نفعل في أضحيتنا ما فعلنا في العام الماضي؟ قال: لا. كلوا وأطعموا، وادخروا، فإن ذاك العام كان بالناس جهد، فأردت أن تعينوا فيه.

وعلى هذا فنحن مطالبون شرعاً في أضحيتنا بما طولب به الصحابة في أضحيتهم إذا وقعت الظروف المشابهة وقد ربطت بعض الأحكام الشرعية بظروفها صراحة، كما في الحديث السابق، وكما في قوله تعالى: {فلم تجدوا ماء فتيمموا} [النساء: 43] فقد بين في الآية أن التيمم وجوازه مرتبط بعدم وجود الماء فعلاً أو حكماً، كالمريض.

لكن الكثير من الأحكام الشرعية ارتبط بظروفه قطعاً دون تصريح بهذا الارتباط..... هذه الظروف نفسها هي التي جعلت الاستجمار بالأحجار -أي مسح أثار البول والغائط، بالأحجار ، بعد التبرز ، مغنياً عن غسل تلك الآثار بالماء، مع أن الآثار يقيناً تبقى بعد المسح بالأحجار، مهما تصورنا حصول النقاء. فهل نفعل اليوم مع وجود الماء وتيسر استعماله كما كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته؟ عند ندرة الماء وقلته؟ اللهم. لا. لكن إن وقعنا في ظروف استجمار الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته استجمرنا مثل استجمارهم، وفي هذه الحالة نكون قد التزمنا بأكبر قدر ممكن من النظافة، حسب الظروف

DOI: https://doi.org/10.61856/bhh8vy96

المتاحة، ... وآداب الأكل التي معنا في هذا الباب من هذا القبيل، لعق الأصابع التي يؤكل بها، ولعق القصعة بعد الأكل، والأكل بثلاث أصابع، وأكل اللقمة الساقطة... ويروي البخاري وغيره عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن خياطًا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه، فذهب أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم معه، فماذا كانت الوليمة المعدة للقائد والحاكم الأعلى للدولة؟ كانت طبقاً صغيراً فيه ماء، تسبح فيه قطع قليلة من القرع، ولم يأكل معهما الخياط لقلة الطعام فكانت أصابع رسولَ الله صلى الله عليه وسلم تتبع قطعة القرع في الإناء، وكان أنس يجمّع قطع القرع، ويدنيها من أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم، تلك كانت حياتهم وطعامهم وشرابهم، فما هي أرقى صورة حضارية في مثل هذه الظروف؟ لا ملاعق، ولا شوك، ولا سكاكين، ولا ماء للغسل، ولا مناديل ورقية المسح، كيف يعمل المسلم ليكون في أعلى درجات النظافة الممكنة؟ والإمكانات المتاحة؟ الأكل بثلاث أصابع، الإبهام والسبابة والوسطى، فيها يحصل أقل درجات التمكن من الأكل، ولا يأكل بأربع أو بخمس أو بالكف، لتقل درجة التلوث بالطعام قدر الإمكان. ثم لعق الأصابع الثلاث بعد الأكل، ولا يمسها بثيابه، ولا يلمس بها نظيفاً بجواره، ولا غضاضة في هذا اللعق، فما عليها من طعام هو نفسه من جنس ما ابتلعه منه، ولم يختلط بقذر، والريق الذي سيختلط به باللعق قد اختلط بما ابتلعه من قبل من الطعام، فماذا في ذلك؟. العرف في هذه الأيام، في بيئة حضارية يستقبح هذا المنظر وينفر منه في حين يلعق الملعقة التي دخلت فم آخرين، واختلطت بلعاب الأخرين، والعرف كثيراً ما يستقبح الحسن، ويستحسن القبيح، وإذا تعارض العرف والشرع قدم الشرع على العرف، لكنه في مثل هذه المسألة يمكن لعق الأصابع لمن أكل بها، وأصابتها زهومة الطعام، ثم يغسلها الآكل بما شاء، وكيف شاء، فهو خير من أن يغسلها ملوثة بالدهون، عملاً بالحديث الذي رواه أبو داود بسند صحيح، بلفظ "من بات وفي يده غمر" -أي من بات وعلى يده رائحة طعام- "ولم يغسله، فأصابه شيء، فلا يلومن إلا نفسه". (الشين 2002 8/ 217 / 218) إذًا من أهم مقاصد هذا الباب النظافة والطهارة للبدن وأدوات الطعام، فلوعاش نبينا -صلى الله عليه وسلم- في زمننا مع وجود الأدوات الحديثة للنظافة لحثنا عليها، فالظروف والملابسات والمتغيرات جزء من الحكم الشرعي.

(5) فهمه في ظلال القرآن الكريم والغوص في معانيه ومراميه:

القرآن الكريم هو الدستور الخالد، فقد حث على الطهارة والنظافة والزينة ،وتحري مشاعر الآخرين في كثير من آياته، فقال تعالى: {يَابَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (31) قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعُبَادِهِ ۗ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّرْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصنَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْأَيَّاتِ لِقُوْمَ يَعْلَمُونَ ۗ ﴿ [الأعراف: 31، 32] ،فهذه الآيات وغيرها تدل على تحري الزينة والتمتع بالطبيات، ويدخل في هذا كل ما يستحدث في حياة الناس من وسائل تعينهم على الطهارة والتمتع بالحياة،أما إلزّامهم بأمور في المطعم والمشرب والملبس لها ظروفها وملابساتها الخاصة، فهذا بعيد عن مقاصد القرآن الكريم.

(6) فهمه في ضوء الأسباب والملابسات:

هذا الضابط من أهم الضوابط التي يدور عليها: (حديث علق الأصابع) فرسول الله -صلى الله عليه وسلم- أكل بأصابعه، ولعق أصابعه بعد الأكل، وأمر أصحابة بلعق الأصابع، وحثهم على لعق الإناء، هذا صحيح، ولكن ما هي الظروف التي فعل فيها ذلك؟ وأمر فيها بذلك؟ وهل هذا لازم؟ وهل يأثم الإنسان بتركه؟ هذا هو بيت القصيد في التعامل مع هذا الحديث.

فالحديث صحيح، لكن المشكلة تكمن في فهمه وتطبيقه، فلعق الأصابع والإناء وارد، لكن ليس من الواجبات والفرائض، فالنظافة تتحقق بأي وسيلة، فأحيانًا نحتاج إلى ذلك ونضطر إليه في ظروف معينة كظروف نبينا وأصحابه، وأحيانًا لا حاجة إليه في بعض المجتمعات والبيئات، ومن المعلوم أن للعرف والعادة احتر امهما شرعًا، وما يستقذره الناس ينبغي اجتنابه حيث لا ضرورة، فمراعاة مشاعر الآخرين من أهم مطالب الشريعة، ومن أبرز مقاصدها وأهدافها، لكن الضرورات تبيح المحظورات، واحتمال أخف الضررين واجب، هذا هو الفهم الصحيح لحديث علق الأصابع.

الخاتمة تشتمل على: نتائج البحث وتوصياته ومصادر ومراجعه.

أولًا: نتائج البحث:

- (1) الطريق الصحيح لفهم الإسلام وشريعته هو فهم السنة النبوية المطهرة.
- (2) لفهم السنة النبوية فهمًا صحيحًا قواعد وضوابط ومعالم عند تحققها نستطيع فهم مراميها ومقاصدها.
- (3) تتمثُّل ضوابط التعامل مع السنة النبوية وفهمها فهمًا صحيحًا في: الوقوف على طريقة خير القرون، فهمها في ضوء مقاصد الشريعة، تلقيها عن الراسخين في العلم، جمع الأحاديث الواردة في الباب الواحد، فهمها في ظلال القرآن الكريم، الغوص في معانيها ومراميها، فهمها في ضوَّء الأسباب والملابسات، والتحريّ والدقة في النقد وإصدار الأحكام نحوها، توتيق أحاديثها، الجمع والترجيح بين مختلفها.
 - (4) الفهم المنضبط الصحيح يعني التطبيق الصحيح والدعوة الصحيحة والبعد عن كل صور الانحراف والتعصب. ثانيًا: التوصيات:
 - (1) نشر ضوابط التعامل مع السنة النبوية فهمًا وسلوكًا وتنزيلًا.



(2) تفعيل دور المؤسسات الدينية والدعوية والتعلمية والتربوية بإشاعة المفاهيم الصحيحة، ونشر الضوابط المنهجية للسنة النبوية، وتقديم سبل الوقاية والعلاج للحفاظ على صفائها ونقائها.

ثالثا: المصادر:

ابن الجوزى، جمال الدين، (د.ت) ،كشف المشكل من حديث الصحيحين، المحقق: على حسين البواب الناشر: دار الوطن

ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس، (1999) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، المحقق: ناصر عبد الكريم العقل الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان (الطبعة: السابعة).

ابن عاشور، محمد الطاهر (1978) مقاصد الشريعة الإسلامية، طبعة الشركة التونسية للتوزيع.

ابن فارس، أبي الحسين (1998)، معجم مقاييس اللغة، طبعة : دار الجيل - بيروت، (الطبعة الأولى) .

ابن قيم، محمد بن أبي بكر (1991) إعلام الموقعين عن رب العالمين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت (الطبعة: الأولى). أبو جيب، سعدي (1988) القاموس الفقهي: الناشر: دار الفكر. دمشق – سورية (الطبعة: الثانية).

أثير الدين، الأندلسي أبوحيان، (د.ت) البحر المحيط في التفسير: المحقق: صدقي محمد جميل الناشر: دار الفكر - بيروت. أسود، محمد عبد الرازق، (2021) الضوابط المقاصدية في فهم السنة النبوية، بحث منشور بمجلة المعيار (مجلد 25 عدد57). أنس، بن مالك، موطأ، (5ُ98)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الترأث العربي، بيروت - لبنان.

باجمعان، محمد بن عبد الله ، (دبت)، السنة النبوية ومكانتها السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الإحتجاج والعمل: الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

البخاري، محمد بن إسماعيل (2002) صحيح البخاري المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).

التركى، عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن (1998)، الأمة الوسطُ والمنهاج النبوي في الدعوة إلى الله: الناشر: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية (الطبعة الأولى).

التميمي، الحنفي أبو المظفر، منصور السمعاني (د.ت)، قواطع الأدلة في الأصول، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (الطبعة الأولي).

الحاكم، النيسابوري محمد بن عبدالله أبو عبدالله (1990) المستدرك على الصحيحين للحاكم مع تعليقات الذهبي في التلخيص، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت (الطبعة الأولى).

خلاف، عبد الوهاب، (دبت)، علم أصول الفقة، طبعة مكتبة الدعوة الإسلامية شباب الأزهر الطبعة الثامنة د-ت.

رضا، أحمد (1959) معجم متن اللغة، أعده للشاملة/ فريق رابطة النساخ برعاية (مركز النخب العلمية) الزحيلي، وهبة بن مصطفى (2002) التفسير الوسيط، دار الفكر، دمشق، (الطبعة الأولى).

السباعي، مصطفى بن حسني (2000) السنة ومكانتها، طبعة الوراق: الناشر: المكتب الإسلامي - دار الوراق للنشر والتوزيع. (الطبعة الأولى).

السرخسي، محمد بن أحمد (1993) المبسوط، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

السندي، عبد القادر بن حبيب الله (د.ت) حجية السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي: الناشر: الجامعة الإسلامية المدينة المنورة الطبعة: السنة الثامنة - العدد الثاني -.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (1997) الموافقات: المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان (الطبعة الأولى).

الشاطبي، أبو اسحاق (1992) الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي الناشر: دار ابن عفان، السعودية (الطبعة الأولى).

الشوكاني، محمد بن على بن محمد (1999) إ رشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق ـ كفر بطنا قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولمي الدين صالح فرفورالناشر: دار الكتاب العربي (الطبعة الأولى)

عبد الحميد عمر ، أحمد مختار (2008) معجم اللغة العربية المعاصرة، الناشر: عالم الكتب (الطبعة الأولى).

العسقلاني، ابن حجر (1960) فتح الباري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار المعرفة بيروت- كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

اللاحم، إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن (د.ت)، شرح اختصار علوم الحديث: 1 [الكتاب مرقم آليا بالشاملة وهو مجموعة أشرطة مفرّغة]

لاشين، موسى شاهين (2002) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، الناشر: دار الشروق (الطبعة الأولى).

لاشين، موسى شاهين (َد.ت)، السنة كلها تشريع: الناشر: بحث بمجلة كلية الشريعة بجُامعة قطر العدد العاشر.



- المباركفوري، صفي الرحمن (1999) منة المنعم في شرح صحيح مسلم الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية (الطبعة: ألأولي).
- مجمع اللغة العربية (دبت)، المعجم الوسي، إبراهيم مصطفى أحمد الزيات حامد عبد القادر محمد النجار، دار النشر: دار
- مسلم، بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (د.ت)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت.
 - المطعني، عبد العظيم (1999)، أخطاء وأو هام في أضخم مشروع تعسفي لهدم السنة: الناشر: مكتبة و هبة (الطبعة الأولى). المناوي، زين الدين (1938) فيض القدير، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى مصر (الطبعة الأولى).
- المنذري، عبد العظيم بن عبد القوى بن عبد الله (1968) الترغيب والترهيب للمنذري: ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد عمارة الناشر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي - مصر (دار إحياء التراث العربي - بيروت) (الطبعة الثالثة). النووي، أبو زكريا (1973)، شرح النووي على مسلم، الناشر: دار إُحياء التراث العربي - بيروت (الطبعة الثانية).

